



(م.ت.ا.)

الموضوع:

٥٧٨٢  
قرار رقم /ق

محافظ حمص:

بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠/عام ٢٠٠٤ وتعديلاته.

وعلى المدرسوم ٢٨ تاريخ ٢٠٢٠/٥/٣٠.

وعلى كتاب السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ١/٤٤٨٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٤.

وعلى مواثقتنا المؤرخة في ٢٠٢١/٤/٥ المسطرة على المذكرة المعدة من قبل السيد أمين عام المحافظة ومدير التنمية الإدارية رقم ١٨٧/ت إم تاريخ ٢٠٢١/٤/٥.

وعلى مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

مادة ١/ - تخفيض نسبة دوام العاملين إلى ٥٠% في الأمانة العامة للمحافظة ومديرتي (الخدمات الفنية - البيئة) ومجلس مدينة حمص والوحدات الإدارية حتى تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ على أن يراعى الدوام بالتناوب بما يحقق العدالة وحسن أداء العمل.

مادة ٢/ - تخفيض عدد سيارات نقل العاملين على كافة الخطوط إلى النصف.

مادة ٣/ - تعلق جميع الدورات التدريبية خلال فترة التوقيف المؤقت للعمل.

مادة ٤/ - يقع على عاتق السادة مديري الجهات العامة المذكورة ورؤساء الوحدات الإدارية تنظيم وضمان حسن سير العمل في جهاتهم أخذين بعين الاعتبار مراعاة أبناء ريف المدينة.

مادة ٥/ - يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

حمص في ٢٠٢١/٤/٥

محافظ حمص

المهندس بسام ممدوح بارسيك